

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٩/١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٦ ، باصدار قانون سوق رأس المال والأنظمة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة ، وعلى مذكرة الإدارية المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٨/١/٣٠ المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٦ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

فرو

المادة الأولى : قيد فرع شركة / اتش سى لتداول الأوراق المالية الكائن فى العقار رقم ٥٠ شارع القومية - برج النبيل - بالدور الثانى - شقة رقم ٨ - قسم ثان الزقازيق - محافظة الشرقية ومهمته تنفيذ من الفئة الثانية على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للمراقبة المالية



٢٠١٨/٩/١